بسم الله الرحمن الرحيم

كۆماری عیراق
ئه‌مینداریه‌تی گشتی ئه‌نجومه‌نی وه‌زیران
REPUBLIC OF IRAQ
General Secretariat for the Council of Ministers

جمهورية العراق
الأمانة العامة لمجلس الوزراء

قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين

رقم (١٧) لسنة ٢٠١٧

استناداً الى قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم ٣٩ لسنة ٢٠١٥ ونظام تجميد أموال الإرهابيين رقم (٥) لسنة ٢٠١٦ ، ووفقاً للصلاحيات المخولة إلى اللجنة المذكورة آنفاً .

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين بجلستها الاعتيادية الحادية عشر المنعقدة بتاريخ ٢٠١٧/٨/٩ ما يأتي :

أولاً : تجميد الأموال المنقولة وغير المنقولة والموارد الاقتصادية العائدة إلى كل من :

١. اليكزاندا امون كوتي والرقم المرجعي له في قائمة الجزاءات هو (QDi.٤٠٨) .
٢. الشافعي الشيخ والرقم المرجعي له في قائمة الجزاءات هو (QDi.٤٠٩).
٣.مالك روسلانوفيش والرقم المرجعي له في قائمة الجزاءات هو (QDi.٤٠٥).

ثانياً : يُنفذ هذا القرار فوراً بدءًا من تاريخ إصداره .

ثالثاً : إعمام هذا القرار على الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة ومجالس المحافظات والمحافظات كافة والمؤسسات المالية وغير المالية والدوائر ذات العلاقة لأخذ الإجراءات المناسبة بشأن المشار اليهم آنفاً.

رابعاً : يُنشر هذا القرار فوراً في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب .

د. منذر عبد القادر الشيخلي
رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين
نائب محافظ البنك المركزي العراقي وكالةً
٢٠١٧/٨/١٥